

أسئلة وأجوبة حول مرسوم الوقاية من فيروس كورونا الساري اعتبارًا من 22 شباط/ فبراير 2021

أَيُّ القيود المفروضة على الاتصالات الاجتماعية ستظل سارية؟

حتى 7 آذار/ مارس، تسري قيود الاتصالات الاجتماعية التالية:
اللقاءات في المجال العام مسموحٌ بها فقط فيما بين الأشخاص المنتمين إلى أسرةٍ معيشيةٍ واحدة، أي القاطنين معًا في نفس المسكن، بالإضافة إلى شخصٍ واحدٍ آخر. هذا الشخص يمكن أن يرافقه مَنْ هم بحاجة إلى الرعاية من أطفالٍ مَمَّن ينتمون إلى أسرته المعيشية؛ وفي طور الانتفاع بحقوق حضانه ورؤية الأطفال، يمكن أيضًا للأطفال المحتاجين إلى الرعاية مرافقة الأم المنفصلة أو الأب المنفصل.

تبقى الاستثناءات من الحد الأدنى للمسافة المعمول بها إلى حدِّ الآن ساريةً تقريبًا دون تغييرٍ ومنصوصًا عليها في المادة 2 الفقرة 2 من مرسوم الوقاية من فيروس كورونا. وتشمل الاستثناءات تبعًا لذلك من بين أمورٍ أخرى الأطفال لدى لعبهم في الساحات والملاعب المخصصة لهم، واستخدام وسائل النقل العام (حيث يتعيَّن وضع الكمامات الطبية)، ومرافقة القاصرين ومَنْ هم بحاجة إلى الدعم من أشخاص والإشراف عليهم.
هذا ويدخل أيضًا استخدام خدمات توصيل الأفراد التطوعية أو البلدية، على سبيل المثال في الطريق إلى مراكز التطعيم، وفق مرسوم الوقاية من فيروس كورونا ضمن الاستثناءات.

ما الذي يسري فيما يخص واجب وضع الكمامة؟

لا زال هناك إلزامٌ قانوني بارتداء كمامةٍ طبية في أماكنٍ معينة. الكمامات الطبية بمفهوم مرسوم الوقاية من فيروس كورونا هي ما يُسمَّى بكمامات العمليات الجراحية المطابقة لمعيار EN 14683 (يتعيَّن ذكره على غلاف البيع) أو الكمامات من نوع KN95/N95 أو FFP2 وما يعلو عنها من معايير، ولكن في كلِّ الحالات بدون صميم زفير. تسري إلزامية وضع كمامةٍ طبية بغض النظر عن مدى الالتزام بالحدِّ الأدنى للمسافة

- في محلات تجارة التجزئة، والصيدليات، ومحطات البنزين، والمصارف وما إلى ذلك، وكذلك في عيادات الأطباء والمنشآت الطبية المماثلة،
- في وسائل النقل العام، بما في ذلك محطات القطار والمواقف،
- لدى استخدام خدمات توصيل الأفراد التطوعية أو البلدية، على سبيل المثال في الطريق إلى مراكز التطعيم،
- في العروض التعليمية المسموح بانعقادها بحضور الطلاب والامتحانات وفق المادتين 6 و7 من مرسوم الوقاية من فيروس كورونا،
- خلال مراسم الصلوات (القداس) والتجمعات الأخرى لممارسة الشعائر الدينية أيضًا في محل الجلوس.

علاوةً على ذلك، ينطبق واجب وضع كمامةٍ طبية أيضًا على المستفيدين من خدمات الحلاقة وتصفيف الشعر ومقدميها، والتي تصبح متاحةً ثانيةً اعتبارًا من الأول من آذار/ مارس 2021.
وفق القانون الاتحادي (مرسوم السلامة المهنية والوقاية من سارس-كوف-2 الصادر عن الوزارة الاتحادية للعمل والشؤون الاجتماعية بتاريخ 21 كانون الثاني/يناير 2021)، يسري الإلزام القانوني بوضع كمامةٍ طبية حيثما لا يكون الالتزام بمسافةٍ احترازية تبلغ مترًا ونصف ممكنًا أيضًا في محل العمل. على رب العمل في تلك الحالة توفير الكمامات الطبية بمعرفته.

يظلُّ واجب وضع الكمامة (كمامة استخدام يومي على الأقل) ساريًا على وجه الخصوص في المجالات التالية، حيث لا زال وضع كمامةٍ للاستخدام اليومي يُعدُّ كافيًا:

- في الأماكن المغلقة في المجال العام، طالما أنَّ تلك الأماكن – سواء أكانت حركة الدخول إليها مُراقبةً أم لا – متاحةً للزبونات والزبائن أو الزائرات والزائرين،
- في الأسواق وأماكن البيع المماثلة في الحيز الخارجي،

- بالعقار التابع إلى محلات تجارة التجزئة بأكمله، وفي مواقف السيارات المخصصة لعملائها، وكذلك على الطرقات المؤدية إلى مدخل المحل المعني على مبعدة عشرة أمتار.

ما الذي يسري بالنسبة للأطفال فيما يخص واجب وضع الكمامة؟

يظلُّ الأطفال مُستثنين من واجب وضع الكمامة حتى بلوغهم سن الالتحاق بالمدرسة. في حال ما إذا لم تناسب الكمامة الطبية الأطفال ممَّن هم دون سن الرابعة عشر بالشكل الكامل، فتكفي كمامة الاستخدام اليومي أيضًا في الأماكن التي يُلزم فيها بوضع كمامة طبية.

ما الذي يسري في مرافق الرعاية النهارية للأطفال وبالمدارس فيما يخص واجب وضع الكمامة؟

- يوجد إلزامٌ قانوني بوضع كمامة طبية بالمدارس، فيما يمكن للأطفال حتى الصف الثامن وضع كمامة استخدام يومي عوضًا عن ذلك إن كانت الكمامات الطبية (لا تزال) غير مناسبة لهم.
- في الحضانات، ينطبق واجب وضع الكمامة (وتحديدًا الكمامة الطبية) على الكبار فقط، وذلك فقط في حال ما إذا لم يكن بمقدورهم الالتزام بالحد الأدنى للمسافة فيما بينهم (أي بين الكبار وبعضهم البعض). يسري ذلك أيضًا على أولياء الأمور، وخصوصًا عند إحضار الأطفال وأخذهم للعودة إلى البيت.

متى يُسمح لصالونات الحلاقة وتصفيف الشعر ومقدمي خدمات العناية غير الطبية بالأقدام بمعاودة الفتح؟ ما الذي يسري بالنسبة لمقدمي الخدمات الأخرى؟

اعتبارًا من الأول من آذار/ مارس، يُسمح بمعاودة تقديم خدمات العناية بالأقدام والحلاقة وتصفيف الشعر وبالاستفادة منها. فالأشخاص المتقدمون في السن على وجه الخصوص يعتمدون على تلك الخدمات وأصبحوا بحاجة ماسة إليها بعد انقضاء مثل هذه الفترة الطويلة على خلفية مدى أهميتها للنظافة الشخصية. المنشآت المتخصصة في تقديم خدماتٍ أخرى ليست ذات ضرورة طبية، كما استوديوهات التجميل، والأظافر، والتاتو (الوشم)، ستبقى على العكس من ذلك مغلقة حتى 7 آذار/ مارس لعدم ورود أسباب الاستثناء الخاصة سالفة الذكر في حالتها.

ما هو الوضع القانوني بالنسبة لقطاع المطاعم والضيافة ولعروض المبيت؟

المطاعم ومحلات تقديم المأكولات والمشروبات ستظلُّ مغلقة، كما ويسري ذلك من حيث المبدأ أيضًا على الكانتينات والمقاصف (مطاعم المدارس والجامعات). وحدها خدمة التوصيل والاستلام مسموحٌ بها. كانتينات الشركات والمقاصف الموجودة بداخل المنشآت التعليمية يُسمح بتشغيلها بصفة استثنائية لخدمة كادر الموظفين أو المستفيدين والمستفيدات من المنشآت التعليمية إن كان الحفاظ على سير العمل أو عمل المنشأة التعليمية المُصرَّح بتشغيلها لولا ذلك غير ممكن.

لا زالت عروض المبيت لأغراض خاصة ممنوعة. الإقامة لأسباب مهنية أو خدمية ليست بالإقامات الخاصة.

هل تجارة التجزئة مغلقة؟

نعم. تبقى تجارة التجزئة مغلقة حتى 7 آذار/ مارس. يُستثنى من ذلك: محلات بيع المواد الغذائية، وخدمات الاستلام والتوصيل، وأسواق المشروبات، والأسواق الأسبوعية لبيع المواد الغذائية، والصيدليات، ومتاجر الأطعمة والمنتجات العضوية، ومتاجر المستلزمات الطبية، والأسواق المتخصصة في بيع منتجات الرُّضَع، ومحلات المستلزمات المنزلية

وأدوات التنظيف، ومحطات البنزين، والمصارف، وصناديق التوفير، ومراكز البريد، والأكشاك ومنافذ بيع الجرائد، وأسواق الأعلاف الحيوانية وأسواق مستلزمات الحيوانات، وأسواق البيع بالجملة (لعملاء الجملة)، ومنافذ توزيع المواد الغذائية من قبل المنشآت الاجتماعية (بنوك الطعام).

هل يُسمح لأسواق مستلزمات البناء وأسواق البستنة بأن تفتح أبوابها؟

إنَّ تشغيل أسواق مستلزمات البناء والبستنة لا زال من حيث المبدأ مسموحًا به فقط لتوريد السلع للتجار وأصحاب الأعمال. يوجد استثناءً واحد فيما يخص بيع الأزهار المقطوفة، ونباتات الأصبص العرضة للتلف، وكذلك نباتات الخضار والبذور (التقاوي، البصل، بذرة البطاطا، إلخ): تلك السلع بما في ذلك لوازم زراعتها يُسمح لأسواق مستلزمات البناء والبستنة أيضًا ببيعها للزبون الخاص. إلا إنَّه على أسواق مستلزمات البناء والبستنة اقتصر البيع لزبائن القطاع الخاص بصفةٍ حصريّة على تلك السلع ولا يُسمح لتلك الأسواق ببيع تشكيلاتها من السلع الأخرى لهؤلاء.

ما الذي يسري بالنسبة لبيع الأزهار، ونباتات الخضار، والبذور؟

محلات تجارة التجزئة التي تبيع الأزهار المقطوفة ونباتات الأصبص المُعرضة للتلف خلال فترةٍ زمنيةٍ قصيرة وكذلك لوازمها المباشرة (رفوف النباتات والزهور وما إلى ذلك)، كان مسموحًا لها إلى حدِّ الآن بأن تبقى مفتوحة. اعتبارًا من 22 شباط/ فبراير، يُسمح لتلك المتاجر أيضًا ببيع نباتات الخضار والبذور.

هل تجارة الشحن واستلام الزبائن للسلع ممكنان؟

نعم. تجارة الشحن وتوريد السلع المطلوبة مُقدّمًا لا زالا مسموحًا بهما. يُسمح بجلب الزبائن للسلع المطلوبة مُقدّمًا فقط إن كان ذلك ممكنًا بدون اتصال مع مراعاة تدابير الوقاية من العدوى.

تحت أيّ ظروف تصير دروس الموسيقى ممكنة؟

اعتبارًا من 22 شباط/ فبراير يسري الآتي: بالنسبة للأطفال حتى سن الالتحاق بالمدرسة الابتدائية تصبح دروس الموسيقى الحضورية كدروسٍ فرديةٍ مسموحًا بها ثانيةً.

يُسمح بدروس الموسيقى المنعقدة بحضور الطلاب من جديد أيضًا طالما أنَّها مُدرّجة ضمن عروض الرعاية النهارية للأطفال أو مدارس المرحلة الابتدائية أو يتمُّ تقديمها بالتعاون مع تلك المنشآت حصريًا للمجموعات الثابتة والمتمثلة في الأطفال الملتحقين بالمدرسة المعنية أو بعرض الرعاية. يتعيّن في ذلك استخدام قاعاتٍ كبيرة وكذلك استغلال إمكانيّة التعليم الهجين والتناوبي إلى أبعد حدِّ قدر الإمكان.

ما الذي يسري بالنسبة لعروض التعليم المهني والتكميلي؟

تُحظر من حيث المبدأ عروض التعليم المهني والتكميلي بكافة أنواعها بما في ذلك عروض التعليم الأساسي التعويضية، وكذلك العروض التي تخدم الاندماج، وامتحانات مراكز تعليم الكبار، من بين جهاتٍ أخرى، ومنشآت التعليم التكميلي الخاصة، وكذلك عروض المساعدة الذاتية. بيد أنَّ هذا الحظر يُستثنى منه:

- الدروس الفردية أو تدابير التعليم الفردي الأخرى التي تُجرى بخارج الأماكن المغلقة،
- الدراسة الحضورية للفصول النهائية في دورات تعليم المؤهلات المدرسية المعترف بها حكوميًا بمسار التعليم الثاني،

- الدراسة الحضورية للفصول النهائية لإعداد الطلاب لشهادة ما في مجال التعليم المهني،
- الامتحانات الحضورية ذات الصلة بشهادات التعليم المهني والمدرسي والامتحانات التي تهدف إلى الاندماج، وكذلك تدابير الإعداد لها بحضور الطلاب، طالما أن تأجيلها غير ممكن لأسباب قانونية أو فعلية أو إن كان التأجيل يعتبر غير مقبول بالنسبة للممتحنين،
- العروض التعليمية الممولة عمومياً والخارجة عن نطاق المنهج لطالبات وطلبة المدارس وفقاً للمادة 1 من مرسوم الرعاية الخاص بجائحة كورونا، طالما أن العروض مقدمة على قاعدة التوجيهات الخاصة بدعم عروض التعليم والرعاية خارج نطاق المدرسة في ظل أزمة كورونا بغرض التخفيف من أوجه الحرمان الناجمة عن الجائحة.

الإجراءات الاحترازية المُتخذة للتباعد والحماية يتعيّن الحرص على مراعاتها فيما يخص تلك الاستثناءات. فضلاً عن ذلك، يتعيّن استخدام قاعات كبيرة وكذلك استغلال إمكانات التعليم الهجين والتناوبي إلى أبعد حدٍ قدر الإمكان.

هل تبقى الجامعات والعروض التعليمية المقدمة في الدوائر الحكومية خارج النطاق المدرسي مفتوحة؟

يُسمح بمزاولة النشاط التعليمي وعقد الامتحانات بجامعات ومدارس القطاع الصحي، على أن يتمّ الامتثال لأحكام قانون الحماية من العدوى.

يجوز في ذلك السماح بالفعاليات الدراسية الحضورية فقط إن كان عقدها بدون حضور الطلاب أو تأجيلها لن يتسنى دون أن تكون لذلك انعكاسات سلبية جسيمة على الطلاب.

الامتحانات الحضورية وتدابير الإعداد لها مسموحٌ بها فقط في حال ما إذا كان لا يمكن تأجيلها لأسباب اضطرارية أو أن كان التأجيل يعتبر غير مقبول بالنسبة للممتحنين.

الفعاليات التعليمية الداخلية بما في ذلك ما يتبع إليها من امتحانات في إطار الخدمات الإعدادية والتعليم المهني والتكميلي والمستمر بالجامعات والمدارس والمعاهد والمنشآت المماثلة المتخصصة في التعليم المهني والتكميلي والمستمر في الخدمة العامة وأيضاً بالمحاكم والمصالح الحكومية لا يُسمح من حيث المبدأ بانعقادها بحضور المشاركين والمشاركون. تُستثنى من ذلك الدراسة الحضورية في السنة الأخيرة وفي حال الدورات التعليمية التي لا تمتد لبضعة أعوام القسم الأخير من الدورة التعليمية المعنية قبل خوض الامتحان النهائي أو امتحان التأهيل. يتعيّن في ذلك استخدام قاعاتٍ كبير قدر المستطاع.

هل يوجد إلزام قانوني بالهجوم أوفيس (العمل من المنزل)؟

أصدرت وزارة العمل الاتحادية مرسومًا (مرسوم السلامة المهنية والوقاية من سارس-كوف-2 للوزارة الاتحادية للعمل والشؤون الاجتماعية الصادر بتاريخ 21 كانون الثاني/يناير 2021) يلزم أرباب العمل بإتاحة سبيل العمل من المنزل للموظفين والعاملين لديهم حيثما أمكن. الغرض من ذلك هو تقليل الاتصالات الاجتماعية في محل العمل وبالطريق إليه. سيدخل المرسوم في القريب حيز التنفيذ.

ما الذي يسري بالنسبة للممارسة الرياضية في وقت الفراغ ورياضة الهواة؟

النشاط الرياضي في وقت الفراغ ورياضة الهواة غير مسموح بهما من حيث المبدأ على وفي جميع الملاعب والمرافق الرياضية الخاصة والعمومية، وصالات الرياضة البدنية، وحمامات السباحة، والمنشآت المماثلة.

إلا أنه ابتداءً من 22 شباط/فبراير 2021 يُسمح ثانيةً بمزاولة الرياضة على انفراد، أو لشخصين معاً، أو حصراً مع الأفراد من نفس الأسرة المعيشية، وذلك على مرافق الرياضة الموجودة في الخلاء بما في ذلك التدريب الرياضي في الدروس الفردية. يسري ذلك، على سبيل المثال، على الملاعب الرياضية، وفي مرافق ألعاب القوى، وملاعب التنيس (كرة المضرب) الموجودة في الهواء الطلق، وملاعب الغولف. يتعيّن المحافظة على حدٍ أدنى من المسافة يبلغ خمسة أمتار بصفةٍ دائمة فيما بين مختلف الأشخاص أو مجموعات الأشخاص المُصرّح لها بصفةٍ مترامنة بالممارسة الرياضية بالمرافق

الرياضي الموجود في الهواء الطلق. لا يُسمح باستخدام الغرف المشتركة بالمرافق الرياضية، بما في ذلك غرف تبديل الملابس وأماكن الاستحمام.

لا زال الركض ورياضة المشي والرياضات الأخرى التي تُمارَس بخارج المرافق الرياضية مسموحًا بهم مع الامتثال للقيود المفروضة على الاتصالات الاجتماعية.

ما مصير المؤسسات الثقافية؟

الحفلات الموسيقية والعروض الاستعراضية بالمسارح ودور الأوبرا والقاعات الموسيقية، والسينمات، والمؤسسات (الثقافية) الأخرى، سواء أكانت حكومية أم خاصة، يُحظر فتحها حتى 7 آذار/ مارس 2021. يسري الأمر نفسه على تشغيل المتاحف، والمعارض الفنية، وقاعات العرض، والقصور، والقلاع، والنُصُب التذكارية، والمنشآت المماثلة. وحدها سينمات السيارات يُسمح بتشغيلها مع ترك مسافة تبلغ مترًا ونصف فيما بين السيارات.

ما هي القواعد التي تنطبق على الموسيقيين المهنيين؟

تبقى البروفات الموسيقية التي تعتبر جزءًا من مزاوله المهنة مسموحًا بها. كذلك يجوز للموسيقيين المهنيين إحياء الحفلات وتقديم العروض الموسيقية بدون جمهور بغرض تسجيلها أو بثها إذاعياً وعلى شبكة الإنترنت.

ما الذي سيحدث لأماكن قضاء وقت الفراغ والتسلية؟

حتى تاريخ 7 آذار/ مارس 2021، يُحظر تشغيل

- حمامات السباحة والترفيه، واستوديوهات التشمس، والسوانا، وحمامات المياه المعدنية، والمنشآت المماثلة،
- حدائق ومنتزهات الحيوانات، والحدائق الترفيهية (الملاهي)، وأماكن لعب الأطفال الداخلية، والمنشآت المماثلة
- لأنشطة وقت الفراغ (في الداخل والخارج)،
- صالات لعب القمار، والكازينوهات، والمنشآت المماثلة،
- الأندية الليلية، وصالات الديسكو، والمنشآت المماثلة،
- بيوت وأماكن الدعارة والمنشآت المماثلة،
- رحلات النزاهة بالمراكب والقوارب، وعربات الحنطور، والقطارات التاريخية، والمنشآت المماثلة.

في مكاتب و منافذ تلقي الرهانات، يُسمح فقط بتسليم بطاقات اليانصيب، والرهنات، وما إلى ذلك. المكوث لأغراض تتعدى حدود ذلك (لمتابعة الألعاب والفعاليات موضوع الرهان مثلاً) غير مسموح به.

هل الفعاليات والتجمعات لا زالت مسموحة؟

الفعاليات والتجمعات التي لا تشملها أية أحكام خاصة ضمن مرسوم الوقاية من فيروس كورونا يُحظر انعقادها حتى تاريخ 7 آذار/ مارس 2021.

ما تظل مسموحة من بين أمورٍ أخرى – وبشروطٍ يتعيّن مراعاتها في الحالة الفردية – هي:

- التجمعات وفق قانون التجمعات (على سبيل المثال المظاهرات)
- الفعاليات التي يُعدُّ الغرض منها توفير الخدمات الأساسية للشعب، أو المحافظة على الأمن والنظام العامين، أو تقديم الخدمات العامة وتوفيرها (على سبيل المثال أيضاً تجمعات الترشيحات الانتخابية الخاصة بالأحزاب السياسية أو حملات التبرع بالدم)
- اجتماعات هيئات الحكم الذاتي المحلي المنصوص عليها قانوناً

- اجتماعات الهيئات، أو الشركات، أو الأحزاب، أو الجمعيات، أو اتحادات ملاك العقارات السكنية المنصوص عليها قانوناً والتي لا يمكن إجراؤها رقمياً
- الجنازات
- الزواجات المدنية